

418 - حكم تسرب فضلات الطعام إلى المجاري عند غسل الأواني -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول انتم تعلمون ان كل المطابخ فيها مغاسل واواني مطبخنا والمغسلة تتسرب الى المجاري واحيانا يكون معها قطع من الفضلات. ما رأيكم في هذا وبما توجهون الناس الواجب على من يعتني بالمطابخ ان يتحرى ابعاد ما يكون من اللحوم - [00:00:00](#) او قطع الخبز او غيرها الا من الطعام حتى يكون في جهة اخرى اما في قراءتين تبعد الى الصحراء يأكل منها الطير والدواب او في محلات اخرى نظيفة توضع فيها هذه - [00:00:30](#) او في سطوحهم واحواجهم ونحو ذلك. اما ما يتعلق بغسل الاواني من اثار الدسم ونحو ذلك ولا يأمر تسريبه الى المجاري. لان هذا ليس بطعام وليس بمأكل انما هي بقايا الدسم. واذا فرض شيء من غير قصد مم - [00:00:50](#) بعض الاشياء التي لم يقصدها ولم يتعمدها فلا حرج عليه ان شاء الله. الحمد لله. انما عليه الاحتياط والحرص. ان يكون بقية الطعام في جهة تحفظ في جهة من بيته او في جهات اخرى من الصحراء الخبز او اللحوم او الارز او غير ذلك تنقل - [00:01:10](#) الى محلات بعيدة عن القدر كالحواش التي يأتيها الدواء وتأثيرها الطيور او الصحراء ونحو ذلك وما يتعلق بغسل الاواني اشبه ذلك لا يضر تسربه الى المجال. نعم. بارك الله فيكم - [00:01:30](#)